

فيما جعله في حياضه

فيما جعله **والاصح** ولو اخرج نضابا من جرح من غير ان يخلط  
 المالك واهاده الرزق الاخراج الثاني يترقه اخرج القطن **والاصح**  
 ولو تبق وعاء حطبة ونحوها فان نضاب قطع **والاصح**  
 ولو اشتد ما اخرج نضابا قطعا والافل ولو شق جرحا او خرب  
 او كلبا او جمل سيدة بلا دمع فلا قطع فان بلغ انا الجرح نضابا قطع على  
 ولا قطع في طين وبنوع وقيل ان يبلغ مكثره نضابا قطع **قلت**  
 الثاني اصح واحاط **الثاني** كونه ملكا لغيره فلو ملكه يارث  
 وهو قبل اخرجه من الجرح ان تقضى فيه عن نضاب باكل وهو المثل  
 وكان ادعى عليه على النضاب ولو سرقه وادعاه احد هاله اوله اقول  
 الاخر لم يقطع **والاصح** وان سرق من جرح  
 مشتركا فلا قطع **في الاظهر** وان نخل نضاب **الشال** عند شدة  
 قطع بشره ما هو اصل وفرع وبند **والاظهر** قطع لحد الزوجين  
 ومن سرق مال بيت المال ان افر نضابا بعد لئيم هو ام قطع **والاصح**  
 ان كان لاحق بالمسروق كالماله وضيقه وهو نضاب فلا وان قطع  
**والذهب** قطع بها بستانه وجد وعده لاصح وتنازل تشيخ **والاصح**  
 قطعه جوف وام يرضقها نامة او محبولة **الراجح** كونه جرحا  
 خفة او حصابة موضوعة فان كان بصحا او مستحدا ان يترط دول الجرح

تمت

وان كالمصن كذا في اذاع اصل  
 عقدا واضطرب جرحا واب لا ائنه وثياب معضه حار ومفتحا حرا به  
 وثياب به له لالحق وثيق ولو نام بصنار او شجر على ثوب او توسعا  
 يجره فوا انقلب فوال عند فلا وثوب ومثله وصفته بغيره بغيره ان لاحظ  
 لغيره والاشارة وشروط الملاحظ قد تده عن سارق ينع او تقاتله ودار  
 منقطع عن الجاه ان كان بها قوي يقطن جرح مع فتح الباب وعطية  
 والا لا ومتصله جرح مع اخل فيه وحافظ ولو نام فتح فتجد وثوبه  
 جرح من ليكوكه انما **والاصح** وكذا يقطن نطفه سارق **والاصح**  
 فان حلت **قاله** **الذهب** انما سارقا او من اذاعه فان فقد شرط فلا وجه  
 بغير ان لم يمتد اطمينانها وترجوا لها جرحي وما فيها لثام بغير الاضطرط  
 طاعة قوي فيها ولو نام وما شبيهه بائنة مغلقة متصلة بالعمارة بلا حائط  
 فبها ولو نام وبه شرط حاوذا ولو نام وابل بغيره بغيره بغيره  
 بها ومقطوعه يشترط التماس قلبها اليها كالمساحة بحيث يراها والى يزيد  
 فطاع شقوة وغير مقطوعه لئتم جرح **والاصح** وكفن في قبره بغيره جرح  
 كالمساحة وبطرف العمارة **في الاصح** لا بمضيعة **والاصح** **فصل** يقطع جرح  
 الجرح وكذا معبره **في الاصح** ولو غضب جرحا لم يقطع ماله وكذا الجرح **في الاصح**  
 ووضعت لآخره جرحه فترق المالك منه مال الفاضل ولو اجتمع المال المصنوع  
**والاصح** ولا يقطع ممتلكه منتهب وجا حاد وديعه ولو اتفقوا في اذاعه